

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٢٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل المؤرخ في ١/١/١٩٤٨ بإنشاء مكتب توثيق الفيوم ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٢١٦٤ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء فرع للتوثيق
باسم فرع توثيق جامعة الفيوم ؛

وعلى مذكرة السيد رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٤/٥/٢٠١٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

إلغاء القرار رقم ١٢١٦٤ لسنة ٢٠٠٩ فيما تضمنه من إنشاء فرع للتوثيق
باسم فرع توثيق جامعة الفيوم التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالفيوم والكائن مقره
جامعة الفيوم - قسم شرطة بندر الفيوم .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٨/٧/٢٠١٥

صدر في ٩/٦/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند